

## سياسة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) المتعلقة بتضارب المصالح

اعتمدت في الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة (IPCC) (كمبالا، أوغندا، 18-19 تشرين الثاني/نوفمبر 2011)، وأدخلت تعديلات على المرفق باء في الدورة الأربعين للهيئة (IPCC) (كوبنهاغن، الدانمرك، 27-31 تشرين الأول/أكتوبر 2014)

### الغرض من السياسة

- 1- دور الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) كما هو مبين في الفقرة 2 من المبادئ التي تحكم عمل الهيئة IPCC هو تقييم المعلومات العلمية والفنية والاجتماعية - الاقتصادية المتصلة بفهم الأسس العلمية لمخاطر تغير المناخ الناجم عن النشاط البشري، وآثاره المحتملة والخيارات المتاحة للتكيف معه والتخفيف من حدته، تقييماً شاملاً، وموضوعياً، وعلنياً، وشفافاً. وينبغي أن تتسم تقارير الهيئة IPCC بالحياد فيما يتعلق بالسياسات العامة، مع أنه قد يتطلب منها أن تتناول بموضوعية العوامل العلمية والفنية والاجتماعية - الاقتصادية المتصلة بتطبيق سياسات بعينها.
- 2- ودور الهيئة IPCC، يتطلب منها إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتعلقة بالاستقلالية والانحياز من أجل المحافظة على سلامة منتجاتها وعملياتها، وعلى ثقة الجمهور فيها. ومن الضروري ألا يتعرض عمل الهيئة IPCC للخطر نتيجة أي تضارب لمصالح القائمين على تنفيذه.
- 3- والغرض العام من هذه السياسة هو حماية مشروعية ونزاهة وموثوقية ومصادقية الهيئة IPCC ومن يشاركون بصورة مباشرة في إعداد تقاريرها والاضطلاع بأنشطتها. وتقوم هذه السياسة على مبادئ ولا تقدم قائمة شاملة بمعايير تحديد أوجه التضارب المشار إليها. وتقر الهيئة IPCC بالتزام وإخلاص أولئك الذين يشاركون في أنشطتها. وينبغي أن تحافظ السياسة على توازن بين الحاجة إلى التقليل إلى أدنى حد ممكن من عبء الإبلاغ من ناحية، وكفالة سلامة العملية التي تقوم بها الهيئة IPCC من ناحية أخرى. وهي تسعى بهذه الطريقة إلى تشجيع المشاركة وكفالة عدم إعاقة العملية التمثيلية والتوازن الجغرافي مع مواصلة بناء الثقة العامة والمحافظة عليها.
- 4- وسياسة الهيئة IPCC فيما يتعلق بتضارب المصالح مصممة لضمان التعرف على تضارب المصالح، وإبلاغه للأطراف المعنية، وهي تدار لتجنب أي تأثير سلبي على توازن الهيئة IPCC ومنتجاتها وعملياتها لحماية الأفراد، والهيئة IPCC، والمصلحة العامة. وينبغي عدم تعريض الفرد ولا الهيئة IPCC لوضع يحمل أي إنسان معقول على الشك، وربما على الانتقاص من عمل الهيئة أو رفضه لمجرد وجود تضارب في المصالح.
- 5- وتحديد تضارب محتمل في المصالح لا يعني تلقائياً وجود تضارب في المصالح. فالغرض من السياسة هو تمكين الأفراد من تقديم معلومات مهمة لازمة لكل حالة معينة سيجري تقييمها.

### نطاق السياسة

- 6- تنطبق هذه السياسة على القيادة العليا للهيئة IPCC (رئيس الهيئة، ونواب الرئيس، والرؤساء المشاركين للأفرقة العاملة وفرق العمل)، وسائر أعضاء مكتب الهيئة IPCC وأعضاء مكتب فرقة العمل والمؤلفين الذين يضطلعون بمسؤوليات عن مضمون التقارير (المؤلفون الرئيسيون المنسقون، والمؤلفون الرئيسيون) والمحررين المستعرضين والموظفين الفنيين في وحدات الدعم الفني (TSUs).
- 7- وتطبق السياسة على جميع منتجات الهيئة IPCC وتشمل تقارير التقييم والتقارير الخاصة وتقارير المنهجيات والورقات الفنية، ولكنها لا تقتصر عليها.
- 8- والموظفون الفنيون العاملون في أمانة الهيئة IPCC هم موظفون في المنظمة (WMO) و/ أو برنامج الأمم المتحدة للبيئة ويخضعون لسياسات الإفصاح والمبادئ الأخلاقية للمنظمة والبرنامج، التي تتضمن تضارب المصالح.

9- وسوف تنفذ السياسة لكي تعكس مختلف الأدوار والمسؤوليات ومستويات السلطة للمشاركين في عملية الهيئة IPCC. وبصفة خاصة، ينبغي النظر فيما إذا كان يتم تحمل المسؤولية على المستوى الفردي أو يتم تحملها كمسؤولية مشتركة داخل أي فريق؛ وفيما يخص مستوى التأثير على مضمون منتجات الهيئة IPCC.

10- وينبغي أن يعكس تطبيق سياسة تضارب المصالح على من ينتخبون لشغل مناصب داخل الهيئة IPCC المسؤوليات المحددة لهم.

### تضارب المصالح

11- يشير تعبير "تضارب المصالح" إلى أي مصلحة مهنية أو مالية أو أي مصلحة أخرى يمكن أن: '1' تنال بدرجة كبيرة من موضوعية أي شخص في اضطلاع بواجباته ومسؤولياته قبل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، أو '2' تعطي مزية غير عادلة لأي شخص أو منظمة. ولأغراض هذه السياسة، فالظروف التي يمكن أن تحمل شخصاً معقولاً على الشك في موضوعية أحد الأفراد، أو فيما إذا كانت قد أوجدت مزية غير عادلة، تشكل تضارباً محتملاً في المصالح. وتخضع أوجه التضارب هذه للكشف عنها.

12- وعادة ما تميز سياسات تضارب المصالح في هيئات التقييم العلمي بين "تضارب المصالح" و "التحيز" الذي يشير إلى وجهة نظر أو رأي يتم التمسك به بقوة فيما يخص مسألة أو مجموعة مسائل معينة. وفي حالة المؤلف و فرق الاستعراض، يمكن إدارة التحيز، وينبغي إدارته، من خلال اختيار آراء متوازنة. إذ إن من المتوقع، مثلاً، أن تتضمن فرق مؤلفي الهيئة IPCC أفراداً لهم آراء وانتماءات مختلفة. وسوف يحتاج الذين يشاركون في اختيار المؤلفين أن يبذلوا قصارى جهدهم لتكوين توليفة لفرقة مؤلفين تعكس توازناً من الخبرات والآراء، بحيث تتسم منتجات الهيئة IPCC بالشمول والموضوعية والحياد فيما يتعلق بالسياسة. ويجب العناية في اختيار هؤلاء الأفراد بإتاحة إمكانية موازنة حالات التحيز حيثما وجدت. وعلى خلاف ذلك، يوجد التضارب في المصالح في الحالات التي يتمكن فيها فرد من الأفراد من الحصول على منفعة مباشرة ومادية من خلال ما يحققه له أي منتج من منتجات الهيئة IPCC. ولا يعد تضارباً في المصالح وجود رأي يعتقد المرء أنه صحيح، ولكنه لا يحقق له منفعة شخصية.

13- ومتطلبات تضارب المصالح في هذه السياسة ليست مصممة لإدراج تقييم لسلوك فرد من الأفراد أو طبعه أو قدرته على التصرف بموضوعية على الرغم من تضارب المصالح.

14- ولا تنطبق السياسة إلا على تضارب المصالح القائم في الوقت الراهن. فهي لا تنطبق على المصالح السابقة التي انتهت، ولم يعد لها وجود، ولا يمكن في نطاق ما هو معقول أن تؤثر على السلوك القائم في الوقت الراهن. كما أنها لا تنطبق على المصالح المحتملة التي قد تنشأ في المستقبل ولكنها غير موجودة في الوقت الراهن، لأن هذه المصالح تكون بطبيعتها افتراضية وغير مؤكدة. فأى طلب قيد النظر لشغل وظيفة معينة، مثلاً، هو مصلحة في الوقت الراهن، ولكن مجرد إمكانية أن يتقدم المرء لشغل تلك الوظيفة في المستقبل لا يعد مصلحة في الوقت الراهن.

15- وليس من الضروري الإفصاح عن المصالح المهنية وغيرها من المصالح غير المالية إلا إذا كانت مصالح ملموسة وذات صلة. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان ينبغي الإفصاح عن مصلحة ما، يشجع الأفراد على طلب مشورة من الهيئة المناسبة التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ على النحو المبين في المرفق ألف. وقد تشمل المصالح الملموسة وذات الصلة أدواراً تحريرية عالية المستوى، واللجان الاستشارية المرتبطة بمنظمات القطاع الخاص، والعضوية في مجالس إدارة الجماعات التي لا تستهدف الربح أو جماعات استقطاب الدعم ولكنها لا تقتصر عليها. ومع ذلك، فإن هذه الارتباطات لا تشكل كلها بالضرورة تضارباً في المصالح.

16- ولا يلزم الإفصاح عن المصالح المالية إلا إذا كانت مصالح معتبرة وذات صلة. وقد تشمل المصالح المالية ما يلي: العلاقات الوظيفية؛ والعلاقات الاستشارية؛ والاستثمارات المالية؛ والمصالح المتعلقة بالملكية الفكرية؛ والمصالح التجارية ومصادر القطاع الخاص التي تدعم البحوث، ولكنها لا تقتصر عليها. كما ينبغي للأفراد الإفصاح

عن المصالح المالية المعتبرة وذات الصلة لأي شخص يكون للفرد معه علاقة تجارية كبيرة أو مصالح مشتركة ذات صلة. وإذا كان هناك شك فيما إذا كان يلزم الإفصاح عن مصلحة من المصالح، يشجع الأفراد على طلب المشورة من الهيئة الفرعية المناسبة التابعة للهيئة (IPCC) بالصورة المعرفة في المرفق ألف "التنفيذ".

17- ولمنع الحالات التي قد ينشأ فيها تضارب في المصالح، ينبغي للأفراد المشاركين بصورة مباشرة في إعداد تقارير الهيئة IPCC أو الذين يشرفون على إعدادها أن يتجنبوا وجودهم في موقف من يعتمد أو يقر أو يقبل باسم أي حكومة لنص شاركوا بصورة مباشرة في إعداده.

## إجراءات التنفيذ التي أعدتها فرقة العمل المعنية بتضارب المصالح

### المرفق ألف: إجراءات التنفيذ

يحدد هذا المرفق إجراءات تنفيذ سياسة الهيئة IPCC المتعلقة بتضارب المصالح ("سياسة تضارب المصالح (COI)") الواردة في التذييل 1 الملحق بالقرار المتعلق بتضارب المصالح الذي اتخذته فرقة الهيئة IPCC في الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة IPCC.

1- وإجراءات التنفيذ هذه مصممة من أجل كفاءة التعرف على تضارب المصالح وإبلاغها للأطراف المعنية وإدارتها بحيث يتم تجنب أي تأثير سلبي على توازن الهيئة IPCC، ومنتجاتها، وعملياتها وكذلك لحماية الأفراد، والهيئة IPCC والمصلحة العامة.

2- وتتنطبق إجراءات التنفيذ هذه على تضارب المصالح بصورة كافة كما هي مبينة في الفقرة 11 من سياسة تضارب المصالح وتتنطبق على الأفراد المبيينين في الفقرة 6 من تلك السياسة. والامتثال لسياسة تضارب المصالح وإجراءات التنفيذ أمر إلزامي. إذ لا يمكن لأي فرد المشاركة في عمل الهيئة IPCC إذا لم يمثل لسياسة تضارب المصالح وإجراءات التنفيذ. وفي الحالات التي يتم فيها التعرف على تضارب في المصالح، لا يجوز لأي شخص أن يباشر المشاركة في أنشطة الهيئة IPCC إلا بعد اتخاذ إجراء لتسوية التضارب أو إذا كان الفرد مؤلفاً في الهيئة IPCC خاضعاً للأحكام الواردة في الفقرة 6 من هذه الإجراءات.

*أعضاء مكنتي الهيئة IPCC وفرقة العمل: عملية الاستعراض السابقة على التعيين*

3- يقدم نموذج الإفصاح عن تضارب المصالح ("نموذج تضارب المصالح COI") الوارد في المرفق باء الملحق بسياسة تضارب المصالح إلى الأمانة فيما يخص كل مرشح للانتخاب كعضو في مكتب الهيئة IPCC أو في مكتب فرقة العمل. وتقوم لجنة تضارب المصالح (المشكلة من الأعضاء المنتخبين للجنة التنفيذية وعضوين إضافيين من ذوي الخبرة القانونية المناسبة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) و/ أو المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)، تعيينهما هاتان المنظمتان) باستعراض نماذج تضارب المصالح وقد تطلب المشورة من فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح ("فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح"). وفي الحالات التي تقرر فيها لجنة تضارب المصالح أن أحد المرشحين لعضوية المكتب لديه تضارب في المصالح لا يمكن تسويته، يصبح ذلك الفرد غير مؤهل للانتخاب كعضو في المكتب. وتتنطبق العملية أعلاه أيضاً على المرشحين للانتخاب في مكتب الهيئة IPCC أو مكتب فرقة العمل ممن يتم ترشيحهم خلال فترة دورة الهيئة IPCC المقرر أن تعقد فيها الانتخابات ذات الصلة.

*أعضاء مكنتي الهيئة IPCC وفرقة العمل: عملية الاستعراض اللاحقة للتعيين*

4- يقوم جميع أعضاء مكتب الأمانة ومكتب فرقة العمل بإبلاغ الأمانة سنوياً بأي تغييرات تستجد في المعلومات المقدمة في نموذج تضارب المصالح الذي سبق أن قدموه. وتستعرض لجنة تضارب المصالح المعلومات المحدثة، وتقرر ما إذا كان لدى عضو مكتب الهيئة IPCC أو عضو مكتب فرقة العمل المعني بتضارب في المصالح لا يمكن تسويته وتحدد ما إذا كان هناك إجراء آخر يلزم اتخاذه عملاً بسياسة تضارب المصالح. وقد تطلب لجنة تضارب المصالح المشورة من فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح.

*المؤلفون الرئيسيون المنسقون، والمؤلفون الرئيسيون، والمحروون المستعرضون: عملية الاستعراض السابقة على التعيين*

5- قبل تعيين أي فرد كمؤلف رئيسي منسق، أو مؤلف رئيسي، أو محرر مستعرض، سيطلب مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية من ذلك الفرد استيفاء نموذج تضارب مصالح يقدم إلى وحدة الدعم الفني

المعنية. عندئذ يقوم مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية بتقييم النموذج لتقرير ما إذا كان لدى الفرد تضارب في المصالح لا يمكن تسويته.

6- ويمكن، في الظروف الاستثنائية، تحمل أي تضارب في المصالح لا يمكن تسويته من جانب مؤلف في الهيئة IPCC إذا رئي أن ذلك المؤلف يقدم إسهاماً فريداً لأحد منتجات الهيئة IPCC وفي الحالات التي يتقرر فيها أنه يمكن إدارة التضارب بحيث لا يكون له أثر سلبي على تقرير الهيئة IPCC ذي الصلة. وينبغي لمكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية أن يحيل مثل هذه الحالات إلى لجنة تضارب المصالح للبت فيها. وفي هذه الحالات تكشف لجنة تضارب المصالح علناً عن التضارب وعن أسباب اتخاذ القرار بأن الفرد المعني يمكن أن يستمر في الإسهام في عمل الهيئة IPCC على الرغم من وجود التضارب.

7- ينبغي للمرشحين لشغل الوظائف الفنية في وحدات الدعم الفني أن يقدموا نموذج تضارب المصالح قبل تعيينهم، إلى الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني أو لفرقة العمل المعنية لتقييمه بواسطة مكتب الفريق العامل المعني أو مكتب فرقة العمل المعنية. وفي حالة الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني للتقرير التجميعي، ينبغي أن يقدم نموذج تضارب المصالح إلى رئيس الهيئة IPCC وأن يقيمه مكتب الهيئة IPCC.

*المؤلفون الرئيسيون المنسقون والمؤلفون الرئيسيون والمحروون المستعرضون: عملية الاستعراض اللاحقة للتعيين*

8- يقوم جميع المؤلفين الرئيسيين المنسقين، والمؤلفين الرئيسيين، والمحريين المستعرضين بإبلاغ وحدة الدعم الفني المعنية سنوياً بأي تغييرات في المعلومات المقدمة في نموذج تضارب المصالح الذي سبق لهم تقديمه. يبلغ الموظفون الفنيون في وحدات الدعم الفني الرئيسيين المشاركين للفريق العامل المعني أو لفرقة العمل المعنية، أو رئيس الهيئة في حالة التقرير التجميعي. وفي حالة الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني للتقرير التجميعي، ينبغي أن يقدم نموذج تضارب المصالح إلى رئيس الهيئة IPCC وأن يقيمه مكتب الهيئة IPCC.

9- وللمؤلفين الرئيسيين المنسقين والمؤلفين الرئيسيين والمحريين المستعرضين أن يطلبوا أن تستعرض لجنة تضارب المصالح قرار مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل. ويتعين عليهم الالتزام بقرار المكتب المعني ريثما تصدر نتيجة الاستعراض.

10- ويمكن للفريق العامل ومكتب فرقة العمل طلب المشورة بشأن مسائل تضارب المصالح من فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح وله أن يحيل مسائل إلى لجنة تضارب المصالح لكي تبت فيها.

11- وينبغي لمكتب الفريق العامل وفرقة العمل تقديم تقرير سنوي إلى لجنة تضارب المصالح فيما يتعلق بنظرها في المسائل المتعلقة بتضارب المصالح.

#### المبادئ المتعلقة بالنظر في مسائل تضارب المصالح

12- ينبغي لجميع الهيئات المشاركة في تقديم المشورة بشأن مسائل تضارب المصالح والبت فيها بالنسبة للأفراد في إطار سياسة تضارب المصالح أن تتشاور مع الفرد المعني في الحالات التي تعرب فيها الهيئة عن شواغل بشأن تضارب محتمل في المصالح و/ أو في الحالات التي تتطلب إيضاحاً لأي أمور ناشئة عن نموذج تضارب المصالح، كما ينبغي لها أن تضمن أن تتاح للأفراد المعنيين ولعضو فريق خبراء الهيئة IPCC الذي رشح الفرد المعني، فرصة لمناقشة أي شواغل بشأن أي تضارب محتمل في المصالح، حيثما يكون ذلك مناسباً.

13- في الحالات التي تقرر فيها لجنة تضارب المصالح أن فرداً من الأفراد لديه تضارب في المصالح لا يمكن تسويته، يحق للفرد المعني أن يطلب قيام مكتب الهيئة IPCC باستعراض قرار لجنة تضارب المصالح. ويستعرض مكتب الهيئة IPCC القرار في أول دورة تتعقد عقب تقديم الطلب. وعلى ذلك الفرد أن يلتزم بقرار لجنة تضارب المصالح ريثما تظهر نتيجة الاستعراض.

14- ولدى النظر في ما إذا كان لدى أحد الأفراد تضارب في المصالح، تقوم الهيئة المعنية، بالتشاور مع ذلك الفرد، باستطلاع الخيارات الممكنة لتسوية التضارب. ويحق للأفراد، مثلاً، تسوية تضارب في المصالح بسحب استثماراتهم من المصلحة المالية المحددة أو المصالح الأخرى التي أدت إلى نشوء التضارب المحتمل أو بالنأي بأنفسهم عن المناقشات أو عمليات اتخاذ القرارات المتصلة بما لهم فيها من تضارب.

15- ولا يجوز لأعضاء الهيئات المشاركة في نظر مسائل تضارب المصالح النظر في الحالات التي يكونون هم أنفسهم أطرافاً فيها وعليهم في هذه الحالة أن يعلنوا عدم أهليتهم للنظر في المسألة.

#### معالجة المعلومات وتخزينها

16- تقدم جميع نماذج تضارب المصالح المتعلقة بأعضاء مكتب الهيئة IPCC ومكتب فرقة العمل إلى الأمانة. وتقدم جميع نماذج تضارب المصالح الأخرى إلى وحدة الدعم ذات الصلة، أو إلى الرؤساء المشاركين للفريق العامل أو فرقة العمل ذات الصلة بالنسبة إلى الموظفين الفنيين في وحدة الدعم الفني أو إلى رئيس الهيئة IPCC بالنسبة إلى التقارير المجمعة.

17- تحال إلى الأمانة العامة جميع نماذج تضارب المصالح وأي سجلات لمداولات فريق الخبراء الاستشاري، ومداولات و/ أو قرارات لجنة تضارب المصالح المتعلقة بمسائل تضارب المصالح المتعلقة بأفراد معينين وأي معلومات كشف عنها الأفراد لأغراض سياسة تضارب المصالح إلى الأمانة بعد استعراضها وتقوم الأمانة بحفظها بصورة آمنة في الأرشيف وتبقيها لمدة خمس سنوات بعد انتهاء دورة التقييم التي يسهم فيها الفرد المعني، وبعدها يتم تدمير المعلومات. ورهنًا بمتطلب الإبلاغ عن وجود تضارب في المصالح للآخرين بموجب الفقرة 6 أعلاه، تعتبر المعلومات المشار إليها أعلاه معلومات سرية ولا تستخدم لأي غرض آخر غير النظر في مسائل تضارب المصالح في إطار إجراءات التنفيذ الحالية هذه من دون قبول صريح من الفرد الذي قدم المعلومات.

#### لجنة تضارب المصالح

18- تنشأ لجنة معنية بتضارب المصالح ("لجنة تضارب المصالح") لغرض:

(أ) تحديد ما إذا كان هناك تضارب في المصالح بشأن أعضاء مكتب الهيئة IPCC، ومكتب فرقة العمل؛

(ب) تحديد حالات تضارب المصالح المحالة إليها من مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل؛

(ج) استعراض قرارات مكتب الفريق العامل أو مكتب فرقة العمل المتعلقة بحالات تضارب المصالح.

19- وتتألف لجنة تضارب المصالح من جميع أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين وعضوين إضافيين لديهم خبرة قانونية مناسبة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) تعينهما هاتين المنظمتين.

20- تنتخب لجنة تضارب المصالح رئيساً لها في أول اجتماع تعقده.

21- ويتوقع أن يتوصل أعضاء لجنة تضارب المصالح إلى توافق في الآراء، وإذا لم يتيسر التوصل إلى توافق في الآراء، ولو بصورة استثنائية بالنسبة للأمور الملحة بصورة خاصة، جاز لرئيس لجنة تضارب المصالح اتخاذ القرار النهائي، مع مراعاة وزن الآراء التي أعرب عنها في لجنة تضارب المصالح. وتقرر اللجنة الطريقة التي تعمل بها وتطبقها بصورة مؤقتة ريثما توافق عليها فرقة الهيئة IPCC.

22- وينبغي للجنة تضارب المصالح أن تقدم تقريراً عن أنشطتها إلى فريق خبراء الهيئة IPCC قبل أربعة أسابيع على الأقل من موعد انعقاد كل دورة. وتعالج لجنة تضارب المصالح المسائل السرية في أبكر وقت ممكن.

فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح

23- ينشأ فريق خبراء استشاري معني بتضارب المصالح. ويضطلع الفريق بالوظائف التالية عندما يطلب منه ذلك:

- (أ) استعراض نماذج تضارب المصالح وتقديم المشورة بشأن مسائل تضارب المصالح المتعلقة بأعضاء مكتب الهيئة IPCC الحاليين والأفراد الذين رشحوا لانتخاب مكتب الهيئة IPCC؛
- (ب) تقديم المشورة بشأن مسائل تضارب المصالح لمكتبي الفريق العامل وفرقة العمل ولجنة تضارب المصالح؛
- (ج) تقديم التوجيه فيما يتعلق بمسائل تضارب المصالح للأفراد الخاضعين في الوقت الراهن لسياسة تضارب المصالح أو الذين يحتمل أن يخضعوا لها.

24- يتألف فريق الخبراء الاستشاري المعني بتضارب المصالح من ثلاثة أفراد من ذوي الخبرة في الأمور المتصلة بمسائل تضارب المصالح، بينهم فرد أو أكثر من ذوي الخبرة المتعلقة بتقييمات الخبراء. ويشترك الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) في اختيار أعضاء الفريق.

المرفق بـ: نموذج الكشف عن تضارب المصالح

سري

الكشف عن تضارب المصالح

الاسم: \_\_\_\_\_ رقم الهاتف: \_\_\_\_\_

العنوان: \_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

عنوان البريد الإلكتروني: \_\_\_\_\_

صاحب العمل الحالي: \_\_\_\_\_

الوظيفة/ الدور في الهيئة IPCC: \_\_\_\_\_

يرجى التوقيع وكتابة التاريخ على النموذج في الصفحة الأخيرة، وإعادة النموذج إلى أمين الهيئة IPCC.

احتفظ بنسخة لسجلاتك.



## نموذج الهيئة IPCC للكشف عن المصالح ذات الصلة

**ملاحظة:** دعيت للخدمة في الهيئة IPCC بسبب منزلتك وخبرتك المهنية. وتوضح سياسية الهيئة IPCC بشأن تضارب المصالح، أن دور الهيئة IPCC يتطلب منها إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتصلة بالاستقلالية والتحيز من أجل المحافظة على سلامة منتجاتها وعملياتها وعلى ثقة الجمهور بها. ومن الضروري ألا يتضرر عمل الهيئة IPCC من جراء أي تضارب في المصالح بالنسبة لمن يقومون على تنفيذه. وفي ضوء ذلك، من الضروري الكشف عن ظروف معينة لضمان عدم الانتقاص من عمل الهيئة نتيجة تضارب المصالح. ونحن نثق في مهنتك وحسن تقديرك وأمانتك في استيفاء هذا النموذج.

ولا تطلب الهيئة IPCC قوائم شاملة بالأنشطة التي تدرج تحت كل عنوان من العناوين الواردة أدناه، وإنما تطلب فقط المصالح الراهنة المهمة والمتصلة بدورك داخل الهيئة IPCC. وينبغي لك الكشف عن المصالح التي يمكن أن: '1' تعوق بشدة موضوعيتك في الاضطلاع بواجباتك ومسؤولياتك نحو الهيئة IPCC، أو '2' توجد مزية غير عادلة لك أو لأي شخص أو منظمة؛ ويمكن أن تضمن لك الحصول على كسب مباشر ومادي من خلال النواتج المتعلقة بأحد منتجات الهيئة IPCC. ولأغراض هذه السياسة، تشكل الظروف التي يمكن أن تؤدي بشخص معقول إلى الشك في موضوعيتك، أو ما إذا كانت قد أوجدت مزية غير عادلة، تضارباً محتملاً في المصالح وينبغي الكشف عنها في هذا النموذج. والكشف عن مصلحة في هذا النموذج لا يعني تلقائياً وجود تضارب أو أنك لن تستطيع أداء الدور المنوط بك داخل الهيئة IPCC. وعند وجود شك في ما إذا كان ينبغي الكشف عن مصلحة ما، يشجع الأفراد بشدة على الكشف عن تلك المعلومات.

الاسم:

الدور الذي يؤديه في الهيئة IPCC:

هل لديك أي أنشطة مهنية مهمة وذات صلة قد تعد تضارباً في المصالح؟ نعم \_\_\_ لا \_\_\_

(يرجى بيان المصالح المهنية المهمة وذات الصلة والمصالح غير المالية الأخرى الحالية التي يمكن أن تفسر على أنها '1' تعوق بشدة موضوعيتك في الاضطلاع بواجباتك ومسؤولياتك إزاء الهيئة IPCC، أو '2' تخلق مزية غير عادلة لك أو لأي شخص أو منظمة. وقد يتضمن هذا أعضاء مجالس جماعات استقطاب الدعم، ولكنه لا يقتصر عليهم.)

التفاصيل:

هل لديك أي مصالح مالية مهمة وذات صلة بموضوع العمل الذي ستشارك فيه، والتي قد تعتبر تضارباً في المصالح؟  
نعم \_\_\_ لا \_\_\_

التفاصيل:

(يرجى بيان المصالح المالية الحالية المهمة وذات الصلة التي يمكن أن تفسر على أنها '1' تعوق بشدة موضوعيتك في الاضطلاع بواجباتك ومسؤولياتك إزاء المنظمة، أو '2' تخلق مزية غير عادلة لك أو لأي شخص أو منظمة. وقد تتضمن تلك المصالح العلاقات الوظيفية، وعلاقات إبداء المشورة، والاستثمارات المالية، والمصالح المتعلقة بالملكية الفكرية والمصالح التجارية ومصادر دعم البحوث التي يجريها القطاع الخاص، ولكنها لا تقتصر عليها. ملاحظة: المصالح المالية التي تقل قيمتها عن 10000 دولار أمريكي لا تعتبر عادة مهمة).

هل هناك أي شيء آخر يمكن أن يؤثر على موضوعيتك أو استقلاليتك في العمل الذي ستشارك فيه؟  
نعم \_\_\_\_\_ لا \_\_\_\_\_

التفاصيل:

أعلن بموجب هذا حسب أفضل معلوماتي أن المعلومات التي تم الكشف عنها كاملة وصحيحة. وسأقوم خلال فترة عملي في تقرير التقييم الخامس بإبلاغكم على الفور بأي تغيير في ظروفي.

وأفهم أن الهيئة IPCC ستحتفظ بالمعلومات المتصلة بمصالحي لمدة خمس سنوات بعد انتهاء دورة التقييم التي أسهمت فيها، وسيتم بعدها تدميرها. ورهنأً بمتطلب الإبلاغ عن وجود تضارب في المصالح للأخريين بموجب الفقرة 6 من إجراءات التنفيذ، فإنني أفهم أن هذه النماذج ستعتبر سرية وسيجري استعراضها وفقاً لإجراءات التنفيذ المتعلقة بتضارب المصالح.

أعلن بموجب هذا أنني سألتزم بسياسة تضارب المصالح وبإجراءات التنفيذ الخاصة بالهيئة IPCC.

التوقيع:

التاريخ: